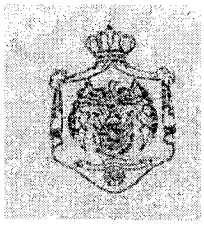

Jordan PERMANENT MISSION OF H.K. OF JORDAN TO THE UNITED NATIONS

بيان المملكة الأردنية الهاشمية

مُقـــدم مـــن قبـــل

معالي الدكتور محى الدين توق
وزير الدولة لشؤون رئاسة الوزراء

أمام
الدورة (39) للجنة المعنية
بالقضاء على التمييز ضد المرأة

2007/08/02

نيويورك

الرجاء المراجعة عند الإلقاء

السيدة رئيس اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة المحترمة،
السادة أعضاء اللجنة المحترمين،
الحضور الكريم،

يُسعدني وأعضاء وفد المملكة الأردنية الهاشمية أن أقدم لكم التقرير الجامع للتقريرين الدوريين الثالث والرابع للمملكة الأردنية الهاشمية حول تنفيذ أحكام اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، وأتطلع والوفد المشارك لمناقشته مع أعضاء اللجنة، والإجابة على أسئلتهم واستيضاحاتهم والاستفادة من التوصيات الختامية للجنة والتي ستؤخذ بعناية لتنفيذ إلتزاماتنا المُلقاة على عاتقنا، وأرجو التأكيد على سعي حكومة المملكة الجاد والمتواصل في دعم قضايا المرأة من أجل إدماجها الكامل في كافة مجالات الحياة وصولاً بها إلى مواقع صنع القرار، والعمل على إزالة التمييز ضدها حيثما وجد منطلقين من تعاليم الإسلام السمحة، والدستور الأردني، وتوجيهات صاحب الجلالة الهاشمي الملك عبدالله الثاني إبن الحسين المعظم.

واسمحوا لي أنّ أبدأ بالتعريف عن نفسي كرئيس للوفد الأردني وعلى باقي أعضاء الوفد:

1. أنا محي الدين توق، وزير دولة لشؤون رئاسة الوزراء.
2. سعادة السفير السيد محمد فهد العلاف – مندوب الأردن الدائم لدى الأمم المتحدة.
3. معالي السيدة أسمى خضر – الأمينة العامة للجنة الوطنية الأردنية لشؤون المرأة، ووزير ثقافة سابق وناطق رسمي سابق باسم الحكومة الأردنية.
4. الدكتورة هالة الخيمي – عضو المجلس الأعلى لتجمع لجان المرأة الوطني الأردني – (احدى المنظمات غير الحكومية التي شاركت في إعداد التقريرين الثالث والرابع).
5. السيد بشير الزعبي، نائب مندوب الأردن الدائم لدى الأمم المتحدة.
6. الآنسة سمر الزبدة، سكرتير ثالث في بعثة الأردن الدائمة لدى الأمم المتحدة.

سيدتي الرئيسة،،،

إنّ الأردن يفخر اليوم بأنّ يُناقش تقريره بعد مرور (25) عاماً على تأسيس اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة، والاحتفال بالإنجازات التي تم تحقيقها لمساعدة جميع نساء العالم. إنّ ما قدمته الحكومة الأردنية وستواصل تقديمه هو جزء من مسؤليات ترتبت عليها بسبب التزامها الوطنية تجاه جميع مواطنيها، وبسبب الالتزامات المترتبة علينا بموجب التصديق على الاتفاقية، إنّ التحديات الماثلة أمام الحكومة الأردنية والتي ستمثُل في المستقبل لم ولن تكون ذريعة للتقصير في توفير الحماية الكاملة لحقوق وحريات المرأة.

سيدتي الرئيسة،،،

إنّ الأردن يُناقش تقريره في ضوء حدثين مهمين، فبعد مرور (15) عاماً على التصديق على اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة فقد نشرت الحكومة الأردنية الاتفاقية في الجريدة الرسمية أمس بتاريخ 2007/08/01، والذي ترى حكومة بلادي بأنّه إقرار منها بأهمية الرسالة التي تمثلها هذه الاتفاقية وضرورة وضعها في موقعها الطبيعي كتشريع دولي هام يُطبق في محاكمنا الأردنية ويجذر حقوق المرأة ويعزز الحماية المُقدمة لها، وأمّا الحدث الآخر فهو انتخابات المجالس البلدية والتي حظيت المرأة فيها بنسبة تزيد عن (20%) من المقاعد، وذلك إيمانا منّا بأنّ مشاركة المرأة لابد أنّ تكون شمولية وفي كافة المجالات.

لقد تضمن التقرير الجامع للتقريرين الثالث والرابع العديد من الإنجازات والتطورات على وضع المرأة الأردنية منذ تقديم التقريرين الأوّلي والثاني، وكما أنّه ألقى الضوء على العديد من التحديات التي لازلنا نواجهها، وقد كانت عملية إعداد التقرير الجامع بحد ذاتها انجازاً للجنة الوطنية

الأردنية لشؤون المرأة وشركائها الحكوميين وغير الحكوميين، حيث كان لهذه المشاركة الواسعة في صياغة ومناقشة التقرير بتعمق أثرها الكبير في شمول التقرير على كافة المعلومات المتوفرة وأضفت عليه الشفافية في نقل وجهات النظر المختلفة، ومنذ تقديم التقرير للجنة والذي يغطي الفترة الزمنية الواقعة ما بين شهر تموز 1997- وشهر تموز 2005، فقد تمّ تحقيق الكثير من الإنجازات، والتي سنتناولها على النحو التفصيلي الآتي:

1. التشريعات والقوانين الوطنية:

إن أبرز ما يُذكر في هذا السياق نشر الاتفاقية في الجريدة الرسمية، مُستكملةً بذلك آخر الإجراءات القانونية على المستوى الوطني، وعليه فإنّ الحكومة الأردنية قد نشرت ست اتفاقيات دولية في الجريدة الرسمية لتاريخه وهي:

أ. العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية.
ب. العهد الدولي للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية.
ج. اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المُعاملة أو العُقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة.
د.اتفاقية حقوق الطفل.
هـ. الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري.
و. اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة.

وكما وقع الأردن على اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة وبرتوكولها الاختياري بتاريخ 2007/03/31 مما يضمن مزيداً من الحقوق للمرأة ذات الاحتياجات الخاصة.

وأمّا على صعيد التشريعات، فقد أنجزت الحكومة عدداً من القوانين الهامة في مجالي إقرار الحريات العامة والحقوق، والتي يُتوقع أنّ يكون لها انعكاسات ايجابية على وضع حقوق الأردنيين، وتحسين وضع المرأة تحديداً، ومن هذه القوانين، **قانون الأحزاب السياسية، وقانون المطبوعات والنشر، وقانون هيئة مكافحة الفساد، وقانون غسل الأموال، وقانون الحق في الحصول على المعلومات، وقانون حقوق الأشخاص المعوقين** وكما تم تقديم مشروع **قانون جديد للبلديات** يمنح المرأة (20%) على الأقل من المقاعد ككوتة في المجالس البلدية. وأمّا فيما يتعلق **بقانون الانتخابات** ومدى إمكانية زيادة عدد المقاعد المُخصصة للمرأة، فإنّ هناك حواراً وطنياً موسعاً حول هذه القضية بمشاركة كافة فئات المجتمع المدني الأردني، وفي هذا السياق تجدُر الإشارة إلى أنّه قد تمّ قبل أسبوعين إطلاق موقع الكتروني تفاعلي لديوان التشريع والرأي، يعرض كافة القوانين والأنظمة النافذة المفعول في المملكة والتي من شأنها تمكين المُواطنات من الرجوع اليه بيسر ومعرفة حقوقهن، بالإضافة إلى وضع كافة القوانين والأنظمة قيد الدراسة ليتمكن الجميع من إبداء آرائهم بهذه القوانين والأنظمة وتلقي إجابات عليها خلال عشرة أيام.

وأمّا بالنسبة لمشاريع القوانين التي تعكف اللجنة الوطنية الأردنية لشؤون المرأة على إعدادها فمنها اقتراح مشروع قانون خاص باللجنة الوطنية وذلك للتوافق مع توصيات اللجنة، ومشروع مُعدل لقانون الضمان يتضمن تأسيس صندوق الأمومة بحيث يتم دفع رواتب الأمهات العاملات خلال فترة إجازة الأمومة من هذا الصندوق بدلاً من قيام صاحب العمل بذلك حتى لا تكون رواتب إجازة الأمومة إحدى الذرائع التي يُحجم أصحاب العمل عن توظيف النساء من أجلها، ومشروع **قانون صندوق النفقة** ليمثل ضماناً لدفع نفقة المرأة المطلقة الفقيرة وأطفالها حين لا يدفع الزوج مثل هذه النفقة لسبب أو لآخر، و**مشروع قانون الحماية من العنف الأسري**.

إلا أنّه تجدر الإشارة في هذا المجال إلى أنّ مشاريع القوانين هذه يتطلب إعدادها بعض الوقت نظراً لضرورة استعراضها مع جميع الجهات المُهتمة الحكومية وغير الحكومية لغايات التأكد من تلبيتها لواقع واحتياجات المرأة الأردنية، ومن ثم رفعها رسمياً للسير في الإجراءات التشريعية

والدستورية، لذا فمن الصعب تحديد جدول زمني واضح، إلا أنّه بالإمكان وضمن الظروف العادية القول أن الإجراءات الرسمية لإصدار هذه القوانين تتطلب قرابة العامين من الآن.

ومما يجدر ذكره أن الحكومة قد أصدرت قبل نحو شهر تعميماً لكافة دوائر الدولة يؤكد على إشراك اللجنة الوطنية الأردنية لشؤون المرأة في مناقشة كافة القوانين والأنظمة التي تتعلق بشؤون المرأة.

وأمّا على الصعيد الإجرائي فقد تمّ مؤخراً التعميم من قبل رئاسة الوزراء على جميع الدوائر بضرورة مساواة شهادة المرأة بالرجل في المعاملات الإدارية، كبيع وشراء الأراضي، حيث أنّه وإنّ لم يكن هذا منصوص عليه بالتشريعات، الآ أنّ بعض الدوائر كانت تعتمده كإجراء داخلي، مما يشير مرة أخرى إلى قوة النظرة المجتمعية التمييزية بين المرأة والرجل.

2. مُشاركة المرأة في الحياة العامة وصنع القرار

اتبع الأردن سياسة اتخاذ التدابير الخاصة لتسريع إجراءات المُساواة ما بين المرأة والرجل وذلك وفقاً للمادة (4) من الاتفاقية، فقد تمّ تخصيص ستة مقاعد للنساء في قانون الانتخاب لمجلس النواب، وقد لا يُشكل هذا العدد كتلة حرجة داخل المجلس للتأثير المباشر على العملية التشريعية لصالح النساء، الآ أنّ وجود ستة نساء على الأقل في المجلس خلال الأربع سنوات الماضية كان له أثر إيجابي واضح في إزالة الحاجز النفسي لدى المواطنين، نساءً ورجالاً حول فكرة مُشاركة المرأة في الحياة النيابية، والذي نأمل أن يزيد من أعداد النساء في مجلس النواب في انتخابات الخريف القادم. حيث أنّ التحدي الذي يمثُل هنا هو الأفكار النمطية السائدة بعدم قدرة المرأة على إدارة دفة المسائل السياسية والاقتصادية وغيرها وذلك على قدم المساواة مع شريكها الرجل فالتغيير المجتمعي يتطلب بعضاً من الوقت.

وكما تمّ إقرار قانون بلديات جديد كما أسلفت يُخصص ما نسبته (20%) من المقاعد على الأقل للنساء في جميع المجالس البلدية، وخلال الانتخابات البلدية فقد تشجعت (**355**) سيدة لترشيح أنفسهن نظراً لإدخال هذا الإجراء الإيجابي لصالحهن في قانون البلديات أي بزيادة حوالي تسعة أضعاف عن عدد المرشحات للانتخابات البلدية السابقة. ونتطلع جميعاً إلى المشاركة الفاعلة للنساء الفائزات في المجالس البلدية، حيث قامت اللجنة الوطنية الأردنية لشؤون المرأة إضافةً الى العديد من المنظمات غير الحكومية النسائية ببرامج توعية مُكثفة وبرامج تدريبية متخصصة للنساء المُرشحات.

إنّ مشاركة المرأة في صنع القرار يتطلب تمكين قاعدي واسع لإعداد قيادات نسائية شابة وإفساح المزيد من الفرص للنساء، ولا بد من التنويه بأنه قد تمّ مُؤخرا تعيين قاضية كرئيس محكمة وذلك لأول مرة في الأردن، مما يعتبر نقلة نوعية في تاريخ القضاء الأردني ويشير إلى مزيد من التقبل لحق المرأة في الولاية القضائية العامة، في حين يبلُغ عدد السفيرات المُعينات في الخارج ثلاث منذ تقديم التقرير الجامع، علاوةً على أنّ استراتيجية المرأة العسكرية في القوات المسلحة الأردنية تهدف إلى زيادة مشاركة المرأة إلى ما لايقل عن (3%) من حجم القوات عامةً وإتاحة الفرصة أمامها للإنخراط التام في نظام التدريب والتأهيل العسكري بما يسمح لها بتسلم قيادات عسكرية ووظائف أركان عُليا في المستقبل، وأمّا بالنسبة لاستفسارات اللجنة حول الخطوات التي يجري اتخاذها لتغيير اتجاهات القادة الحكوميين وتشجيع تعيين المرأة في الوظائف الحكومية والقضائية، يقتضي التنويه بأنّ توجيهات جلالة الملك عبد الله الثاني إبن الحسين المعظم لتعيين النساء كوزيرات وعضوات في مجلس الأعيان يمثل أنموذجاً يُحتذى به للقادة الحكوميين، وأؤكد هنا أنّ النساء اللواتي يتم تعيينهنّ يحظين بتغطية إعلامية واسعة تشير إلى انجازاتهن مما يشجع أيضا في كسر الحاجز النفسي حول وصول المرأة إلى المواقع العليا لصنع القرار، إنّ عمليات دمج منظور النوع الاجتماعي المُؤسسي والذي قامت وتقوم به اللجنة الوطنية الأردنية لشؤون المرأة

بالتعاون مع بعض الوزارات والمؤسسات الحكومية يُساهم إلى حد كبير في تغيير الثقافة المؤسسية الذكورية.

3. التعليم

إنّ التعليم الرسمي وغير الرسمي يتجه في المملكة نحو تعميق حقوق وحريات المرأة، ويظهر ذلك برغبة وزارة التربية والتعليم والتعليم العالي والبحث العلمي بتدريس مبادئ حقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي في المناهج الدراسية في المدارس والجامعات، والتي تواكبت مع إطلاق مبادرة وزارة التنمية السياسية **"بناء منتديات الديمقراطية وحقوق الإنسان في الجامعات الأردنية"** والتي ستتيح فرصة لعرض مسائل حقوق الإنسان وفهمها، ومن ضمنها حقوق المرأة وحرياتها، إنّ إعداد وزارة التعليم العالي والبحث العلمي استراتيجيتها للأعوام 2006-2010 سيلعب دوراً في تعليم المرأة وإدماجها في المجالين الاقتصادي والسياسي، في حين أنّ مسألة حوسبة التعليم تُضفي بعداً جديداً على تمكين المرأة والفتيات في المراحل الدراسية المختلفة، ، ويعد الأردن من الدول التي تحظى بنسبة كبيرة من تعليم الإناث فوفقاً للإحصاءات النهائية للوزارة فإنّ العدد الكلي للطالبات المقبولات في الجامعات الأردنية لمستوى البكالوريس للأعوام 2006/2005 قد بلغ (97178) من أصل (192042) طالب أي بنسبة (50.6%)، في حين بلغ عدد طالبات الدراسات العُليا للأعوام الدراسية ذاتها (5998) من أصل (16132) طالب أي بنسبة (37%)، وقد أكد تقرير للبنك الدولي حول نوعية التعليم في الوطن العربي أنّ الأردن احتل المرتبة الأولى في مؤشر تحقيق الأهداف التعليمية بين الدول العربية، وحقق مُعدلاً متقدماً في تحصيل المواد العلمية بما يتساوى مع المُعدل العالمي، وقد انحفضت نسبة الأمية بشكل عام في الأردن إلى ما دون (10%)، وأمّا فيما يتعلق بتحفيز الطالبات للدراسة في مجالات غير تقليدية، فقد عملت الحكومة والمنظمات غير الرسمية على زيادة الوعي في هذا الاتجاه، وكما أن وزارة التعليم العالي والبحث العلمي قد استحدثت تخصصات جامعية في مجال إدارة الفنادق والسياحة، والتي تحظى بإقبال واضح من قِبل الطالبات، وكما أنّ وزارة السياحة والآثار تعمل أيضاً على استقطاب هذه الفئة للعمل في المجال السياحي.

4. الصحة

وفي هذا المجال أرجو التنويه إلى أنّ البرامج الحالية لمكافحة فيروس نقص المناعة البشرية /متلازمة نقص المناعة المكتسب (الإيدز) تتضمن منظور النوع الاجتماعي، وعلى الرغم من أنّ العدد الكلي قليل فإنّ الحكومة الأردنية تعمل على مكافحة الإيدز على اعتبار أنّه من ضمن الأمراض السارية، وفي شهر نيسان من هذا العام قدّم الصندوق العالمي للإيدز (6.8) مليون دولاراً منحة للأردن على مدى خمس سنوات للتدريب والتثقيف حول المرض، والقيام بنشاطات مُخصصة للمرأة، والتأثير على صانعي القرار لوضع قوانين وأنظمة خاصة لدعم حقوق المرأة الانجابية بما في ذلك حقها في الحماية من الإيدز، وتوفير جميع المعلومات المتعلقة بالوقاية من هذا المرض مجاناً، وكما أنّه تمّ المباشرة بتنفيذ برنامج وطني واسع للتوعية بالصحة الإنجابية وتدريب المدربات يستهدف 40 ألف امرأة هذا العام.

5. العمالة

تُعد مسألة عمالة المرأة الأردنية واحدة من المسائل التي تحظى باهتمام الحكومة وذلك بسبب جهودها في عملية الإصلاح الاقتصادي فقد بلغت نسبة مُشاركة المرأة العاملة الأردنية بسوق العمل الرسمي (14.9%) من حجم القوة العاملة والتي تُقدر ب (1.2) مليون عامل، إنّ سياسات الانفتاح الاقتصادي واستقطاب الاستثمارات تهدف إلى تحسين مستوى حياة المُواطنين وتحديداً المرأة وذلك عن طريق خلق مزيد من فرص العمل للكثير من النساء اللواتي يعتبرن ربات لعائلاتهن، إنّ الأردن كبلد نامي يبذل أقصى ما يمكن لرسم السياسيات والاستراتيجيات

لخلق بيئة مَمكنة للمراة، علما بانه قد برزت في المرحلة الحالية مُبادرات تشكيل المجلس الوطني للتدريب المهني، وصندوق الملك عبدالله الثاني للتنمية، والاهتمام بالمشاريع الصغيرة المُخصصة للمناطق الريفية، والتي ستؤدي إلى خلق مزيد من فرص العمل، وتقليص الفجوة التنموية بين المناطق المختلفة للمملكة، وعلاوةً على تبني الحكومة مؤخراً استراتيجية خاصة بالتشغيل والتي من أبرز عناصرها إيجاد سياسات لزيادة مشاركة المرأة في سوق العمل.

ومن الجدير ذكره بأنّ وزارة العمل شرعت في مراجعة قانون العمل لمواكبة المُستجدات والتطورات ومعايير العمل الدولية، وفي وضع خطط عمل بمساعدة منظمة العمل الدولية لضمان حقوق العمالة الوافدة بالإضافة إلى إطلاق خدمة الخط الساخن للتعامل مع شكاوى العمال، وتمثيل العُمّال غير الأردنيين بلجان عُمالية في النقابات.

6. العُنف الأسري

بذل الأردن جهود وطنية للحد من العنف الأسري والعنف ضد المرأة، وقد تمثل ذلك بوضع مشروع قانون الحماية من العنف الأُسري والذي يُعد جزء لا يتجزأ من استراتيجية حكومية شاملة للتخفيف من العنف والحد منه، وبالاضافة إلى مشروع القانون هذا، فقد تم صياغة وثيقة **"الإطار الوطني لحماية الأسرة من العنف"** والتي تقدم تعريفاً بهذا الإطار والذي تمّ تطويره ليكون بمثابة وثيقة مرجعية لجميع المختصين العاملين في مجال حماية الأسرة من العنف والتي تمّ إعدادها من قبل المجلس الوطني لشؤون الأسرة وبالتعاون مع فريق إدارة مشروع حماية الأسرة، وكما أنّه قامت الحكومة الأردنية بتأسيس دار الوفاق الأسري لتأمين ملجأ لضحايا العنف من النساء والأطفال، وعكفت مديرية الأمن العام على تغيير موقع **الاحتجاز الوقائي للمرأة** إلى **دار مخصصة لإصلاح وتأهيل النساء** بعيداً عن السجون، وقد تمّ إنشاء هذه الدار وفقاً للمواصفات الدولية المُتبعة في هذا المجال، والتركيز على دور الوعاظ والخطباء في المساجد للحث على إنهاء كافة مظاهر العنف ضد المرأة.

7. التعاون مع الآليات الدولية ومنظمات المجتمع المدني

يُدرك الأردن أنّ التفاعل الإيجابي والتعاون مع الآليات الدولية والإقليمية والوطنية يلعب دوراً أساسياً في تمكين المرأة الأردنية وذلك بتبادل الخبرات مع ذوي الاختصاص والمتمثلة باللجنة وذلك بالإستفادة من توصياتها الختامية، والتعاون مع المكتب الإقليمي لصندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة، وصندوق الأمم المتحدة للسكان، علاوة على أن العلاقة ما بين الحكومة الأردنية ومنظمات المجتمع المدني هي علاقة تشاركية وقد تمثل ذلك بمشاركة (27) جهة شبه حكومية وغير حكومية في إعداد هذا التقرير، وفي هذا الإطار فقد شاركت وزارة الخارجية بإطلاق **"مبادرة الشراكة بين منظمات المجتمع المدني العاملة في مجال حقوق الإنسان والحكومة"** بشهر آيار 2007، والتي تعكس الروح الإيجابية في رؤية القضايا الوطنية.

وعلى الرغم من الإنجازات والمبادرات التي تحققت بفضل توجيهات القيادة السياسية العليا، وجهود الإصلاح في كافة القطاعات، والمُتابعة الدؤوبه لمستويات الأداء والانجاز، والمسؤوليات المُلقاة على عاتق الحكومة وتعاونها المستمر من منظمات المجتمع المدني، وجُهود اللجنة الوطنية الأردنية لشؤون المرأة، فإنّ الظروف السياسية والاقتصادية الاقليمية والدولية المُحيطة بالأردن، واستمرار الصراع العربي– الإسرائيلي والصراع الفلسطيني – الإسرائيلي، وعدم ايجاد حل عادل وشامل للقضية الفلسطينية، واستقبال المملكة لمئات الآلاف من العراقيين على أراضيه قد أدى إلى زيادة الطلب في فترة قصيرة على الخدمات والبنى التحتية كالتعليم والصحة والسكن في بلد يُعاني من شح الموارد الطبيعية والمالية، مما أثّر على مُجمل حركة التنمية الاقتصادية والاجتماعية والسياسية في المنطقة، وخلق ضغطاً كبيراً على مصادر الأردن الطبيعيه والمالية، مما أثر بدوره على كل من الرجال والنساء في مجتمعاتنا وأدى بشكل مباشر وغير مباشر إلى خلق التحديات في

تنفيذ بعض بنود الاتفاقية، والحد من إبداع المرأة وفرصها في إحداث التغيير وإبطاء التقدم المرجو لها.

سيدتي الرئيسة،،،،

إنّ الإنجازات التي حققها الأردن في مجال تمكين المرأة وتعزيز وحماية حقوقها، والقضاء على التمييز الموجه ضدها في ظل هذه التحديات لهو مداعة لخلق مزيد من التصميم والإرادة لتقديم الأفضل وذلك لأنّ المرأة تستحق من الجميع بذل قُصارى الجهود. ويغدو الوفد ممتناً لسماع مُلاحظاتكم القيمة والتشجيعية للخطوات والإجراءات التي قامت بها حكومة المملكة الأردنية الهاشمية، ونتطلع الى نقاش إيجابي فعّال سيتمخض عنه جُملة من التوصيات الختامية والتي تؤكد الحكومة الأردنية على أخذها بروحٍ من المسؤولية.

وشكراً سيدتي الرئيسة.